

شذرات

سيدات الأعمال والتأمينات

في نزع الثورة والمدنية كنت قد التقيت هناك بعدد من سيدات الأعمال في إطار الحلقة النقاشية التي نفذها فرع مؤسسة التأمينات بالمحافظة والتي اشتملت على ثلاث محاضرات تأمينية تناولت موضوعات حيوية وهامة وكان قد لفت نظري تلك التفاعل الرائع لسيدات الأعمال المشاركات في الفعالية والدال على مستوى الوعي والموقف المتقدم لدى هذا القطاع النسوي الذي ما يزال حديث عهد في ولوجه هذا المجال قياسا بما هو قائم عربيا.

ويبدو واضحا أن عدد من هذه المشاريع قائمة على دراسة جدوى اقتصادية ونجاحة بقدر طيب ونجد أن إقدام الصناديق التأمينية والتقاعدية على دراسة المساهمة في تلك المشاريع الاستثمارية الصغيرة واقل من المتوسطة سيمكئها من توسع النجاحات الأمامية وتحقيق العوائد الجزية ولأن الحلقة النقاشية كانت ناجحة بكل المقاييس ولفعل هذا النجاح النوعي فإننا نتمنى على الأخ الرئيس التنفيذي لمؤسسة التأمينات الاجتماعية الأستاذ القدير/ أحمد صالح سيف الاستمرار في تنفيذ حلقات نقاشية مماثلة في الأمانة ومحافظات الحديدة وعدن وحضرموت وإب وغيرها في نطاق مد وتوسع دائرة التوعية التأمينية بين أوساط المستهدفين.

تأمين إصابة العمل تقوم مؤسسة التأمينات الاجتماعية حالياً بحملة من الترتيبات الحيوية في سبيل الجاهزية المؤدية إلى تطبيق فرع تأمين إصابة العمل والأمراض المهنية وفقا لبدء التدرج في عملية التطبيق والتي ستبدأ من منشآت أصحاب الأعمال التي يعمل بها إعداد كبيرة من العمال ثم الذي يليها تباعا بلوغاً عند التغطية على المنشآت الصغيرة.

- في هذا الصدد كانت المؤسسة قد أعدت لائحة تنظف تطبيق هذا الفرع التأميني الهام . وبينما بعض إخواننا في مجلس تنسيق نقابات عمال القطاع الخاص ودوي المهن الحرة والحركة العمالية الشبابية وغيرهم من إخواننا العمال والعمالات في منشآت القطاع الخاص كانوا قد أثاروا التساؤلات حول أسباب تأخير مؤسسة التأمينات عن تطبيق هذا الفرع التأميني منذ أكثر من 25 عاما مع انه وارد كنصوص قانونية في إطار القانون التأميني الناقد رقم 26 لسنة 91م وهناك من يرى أن فرع تأمين إصابة العمل والأمراض المهنية يأتي من حيث أهميته قبل فرع تأمين الشيوخة والعجز والوفاة المطبق حالياً.

والحقيقة ان مثل هكذا تساؤلات على قدر كبير من المشروعية والأهمية لكن ربما ما هو غائب عن إخواننا العمال أن إرجاء تأخير تطبيق تأمين إصابة العمل والأمراض المهنية من قبل المؤسسة مرده إلى جملة أسباب واعتبارات منها أن المتوسطة سيمكئها من توسع النجاحات الأمامية وتدريب وتأهيل للعنصر البشري القائم بعملية التطبيق كما أن عوامل مختلفة كانت قد تقاطعت مع مسألة التطبيق من ضمنها الأوضاع والظروف الاقتصادية التي مرت بها البلاد لارتباط ذلك بكلفة التمويل والتي يتحملها صاحب العمل بمفرده دون مساهمة العامل المؤمن عليه بأي نسبة . على انه بغض النظر عن موضوعية عوامل مبررات إرجاء تطبيق هذا الفرع التأميني في السابق وخلال السنوات الماضية فإن ما هو أكثر أهمية ما نراه ونلمسه الآن من اهتمام معالي الأخ وزير الخدمة المدنية والتأمينات ورئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي لمؤسسة التأمينات ونائيه وقيادات المؤسسة بعملية الأعداد والتهيؤة القائمة على طريق تطبيق هذا الفرع التأميني في الشهور القريبة المقبلة بإذن الله يجعلنا نؤكد أن المسألة صارت جادة بحق وحقيقة ولا يفضل بيننا وبينها إلا عامل الوقت . ولا يعني هذا على كل حال انه لم تعد هناك أي مشاكل أو صعوبات ماثلة أمام المسؤولين في المؤسسة . فانه في هذا الجانب ما زال هناك بعض الصعوبات تتصل بأصحاب الأعمال وأخرى تتعلق بما ورد في قانون التأمين الصحي ولائحته التنفيذية حول تأمين إصابة العمال والأمراض المهنية وما يرتبط بعملية التطبيق والمعالجة للمصابين بالصلب والعمل أو بأمراض مهنية وأبلولة توزيع الاشتراك التأميني على الصناديق المعنية إلا غير ذلك من الموضوعات في هذا السياق وهو محل اهتمام المسؤولين بالمؤسسة ونأمل ان يكون الحال كذلك لدى هيئة التأمين الصحي الذي ينتظر البت في تعيينهم في القريب بإذن الله لما من شأنه مساعدة المؤسسة على البدء الفوري بالتطبيق لهذا الفرع التأميني.

فوزية والحكيمة فوزية بنت احمد وروح بنطش رحمة الله عليها طحنها الزمن أكثر من اللازم صادرة مختسبة هي وأطفالها تعيش في حالة من العوز الشديد الفاتحة الأشد بالكاد قوتها وأبنائها اليومية لا يتعدى الوجبة الواحدة أن جاز تسميتها بالأم والفرقة بالأمومة لا محدودية أو قل عدمية التغذية أضحت وأبنائها مجرد هياكل عظمية في زمن لا مكانة للضعفاء والمعدمين فيه . فوزية هذه المرأة التي اعرفها وأهلها جيدا عزيزة عفيفة لا تسأل الناس الحاف ولا تغادر منزلها إلا بالنادر وتحت وطأة الضرورة لا ارض تحسدها ولا مال أو آرت يسندنها وحتى مخصص الرعاية الاجتماعية على قلتها لم يطالها بعد ولا عائل ينفق عليها وأبنائها بعد أن فقد زوجها عقله وصار ضمن قائمة من رفع القلم عنهم.

قالت لي والدموع تنساب من عيونها بصمت مطبق تندب من أعماقتها جروحها النازفة حسرة وكما على حال أبنائها الجياع - العراء - المرضى . كان همي الوحيد اشترى جوع أبنائي حتى أوفر لهم كسرة خبز يابسة تحول بينهم والموت وقد عزمت على هذا الأمر عند لقائي بمدنوب التأمينات الاجتماعية نعم قلت في نفسي سأقول له إنني امرأة مطلقة حتى استحق المعاش عن الذي لي وأبنائي من التأمينات. ما ضير أن أقول ذلك والضرورة تبيح المحظورات وقد سرق الناس في عام الرمادة في عهد الخليفة العادل عمر بن الخطاب ولم يقم عليهم حد السرة.

ومضت فوزية قائلة مجرد قدوم الحكيمة المندوب وبفورية قلت له أنا امرأة مطلقة لا مصدر لي ولا معين وهؤلاء أبنائي أمامك فرد الحكيمة بقوله هل تستطيعي حلف اليمين على ذلك فقلت له دون تردد (لا لا لا) لكن الحقيقة زوجي مجنون فاقد الأهلية قلته وأنا أعلم ان ذلك يعني حرمانني وأبنائي من معاش والدي الذي كان يصرف له من التأمينات قبل وفاته . لله الأمر من قبل ومن بعد .

تناولنا هذه القضية باختصار وزملائنا في المؤسسة عاكفون على إجراء تعديلات جديدة لقانون التأمينات وأظن أن بوسعهم الوقوف أمام هكذا قضايا اجتماعية وإنسانية وتضمن وضع المجانين البين جنونهم والمرضى النفسانيين ومن في حكمهم في إطار التعديلات واعتبارهم بوضع المقوقدين والموتى طالما وقد رفع المولى الخالق سبحانه عنهم القلم لضمان حصول أسرهم على ما يسد الرمق وليس غير الرمق.

وهذا شيء طيب وإيجابي تجاه صوت حقوق العمال وتوفير الحماية لهم وأفراد أسرهم من بعدهم...

لذلك نقول دائما إن الحديث عن هموم العمال وضمان حقوقهم هو هاجسنا جميعا وحل هذا الأمر لا يتم إلا بتوفير الثقة المتبادلة بين العمال وأصحاب الأعمال وتوفير الوعي والثقافة العمالية للحقوق والواجبات..

ومن هنا نؤكد للأخوة العمال بأن الإشتراك في التأمينات هو إلترزام يقع على أصحاب العمل وهم وحدهم المسؤولون عن تنفيذه وفي حالة المخالفة فإنهم سيتعرضون للعقوبات والقوانين ينص عليها القانون. كما نؤكد أن أي إتفاق بين العامل وصاحب العمل حتى ولو كان مكتوباً والعرض منه مخالفة للأظمة والقوانين فهذا الاتفاق يعد باطلاً وغير ملزم للمؤسسة ولا يعمل به وتدعو الجميع والجهات ذات العلاقة للتعاون مع المؤسسة في نشر الوعي والثقافة التأمينية..



ناشر العسبي

تقوم مؤسسة التأمينات الاجتماعية حالياً بحملة من الترتيبات الحيوية في سبيل الجاهزية المؤدية إلى تطبيق فرع تأمين إصابة العمل والأمراض المهنية وفقاً لبدء التدرج في عملية التطبيق والتي ستبدأ من منشآت أصحاب الأعمال التي يعمل بها إعداد كبيرة من العمال ثم الذي يليها تباعا بلوغاً عند التغطية على المنشآت الصغيرة.

في هذا الصدد كانت المؤسسة قد أعدت لائحة تنظف تطبيق هذا الفرع التأميني الهام . وبينما بعض إخواننا في مجلس تنسيق نقابات عمال القطاع الخاص ودوي المهن الحرة والحركة العمالية الشبابية وغيرهم من إخواننا العمال والعمالات في منشآت القطاع الخاص كانوا قد أثاروا التساؤلات حول أسباب تأخير مؤسسة التأمينات عن تطبيق هذا الفرع التأميني منذ أكثر من 25 عاما مع انه وارد كنصوص قانونية في إطار القانون التأميني الناقد رقم 26 لسنة 91م وهناك من يرى أن فرع تأمين إصابة العمل والأمراض المهنية يأتي من حيث أهميته قبل فرع تأمين الشيوخة والعجز والوفاة المطبق حالياً.

والحقيقة ان مثل هكذا تساؤلات على قدر كبير من المشروعية والأهمية لكن ربما ما هو غائب عن إخواننا العمال أن إرجاء تأخير تطبيق تأمين إصابة العمل والأمراض المهنية من قبل المؤسسة مرده إلى جملة أسباب واعتبارات منها أن المتوسطة سيمكئها من توسع النجاحات الأمامية وتدريب وتأهيل للعنصر البشري القائم بعملية التطبيق كما أن عوامل مختلفة كانت قد تقاطعت مع مسألة التطبيق من ضمنها الأوضاع والظروف الاقتصادية التي مرت بها البلاد لارتباط ذلك بكلفة التمويل والتي يتحملها صاحب العمل بمفرده دون مساهمة العامل المؤمن عليه بأي نسبة . على انه بغض النظر عن موضوعية عوامل مبررات إرجاء تطبيق هذا الفرع التأميني في السابق وخلال السنوات الماضية فإن ما هو أكثر أهمية ما نراه ونلمسه الآن من اهتمام معالي الأخ وزير الخدمة المدنية والتأمينات ورئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي لمؤسسة التأمينات ونائيه وقيادات المؤسسة بعملية الأعداد والتهيؤة القائمة على طريق تطبيق هذا الفرع التأميني في الشهور القريبة المقبلة بإذن الله يجعلنا نؤكد أن المسألة صارت جادة بحق وحقيقة ولا يفضل بيننا وبينها إلا عامل الوقت . ولا يعني هذا على كل حال انه لم تعد هناك أي مشاكل أو صعوبات ماثلة أمام المسؤولين في المؤسسة . فانه في هذا الجانب ما زال هناك بعض الصعوبات تتصل بأصحاب الأعمال وأخرى تتعلق بما ورد في قانون التأمين الصحي ولائحته التنفيذية حول تأمين إصابة العمال والأمراض المهنية وما يرتبط بعملية التطبيق والمعالجة للمصابين بالصلب والعمل أو بأمراض مهنية وأبلولة توزيع الاشتراك التأميني على الصناديق المعنية إلا غير ذلك من الموضوعات في هذا السياق وهو محل اهتمام المسؤولين بالمؤسسة ونأمل ان يكون الحال كذلك لدى هيئة التأمين الصحي الذي ينتظر البت في تعيينهم في القريب بإذن الله لما من شأنه مساعدة المؤسسة على البدء الفوري بالتطبيق لهذا الفرع التأميني.

فوزية بنت احمد وروح بنطش رحمة الله عليها طحنها الزمن أكثر من اللازم صادرة مختسبة هي وأطفالها تعيش في حالة من العوز الشديد الفاتحة الأشد بالكاد قوتها وأبنائها اليومية لا يتعدى الوجبة الواحدة أن جاز تسميتها بالأم والفرقة بالأمومة لا محدودية أو قل عدمية التغذية أضحت وأبنائها مجرد هياكل عظمية في زمن لا مكانة للضعفاء والمعدمين فيه . فوزية هذه المرأة التي اعرفها وأهلها جيدا عزيزة عفيفة لا تسأل الناس الحاف ولا تغادر منزلها إلا بالنادر وتحت وطأة الضرورة لا ارض تحسدها ولا مال أو آرت يسندنها وحتى مخصص الرعاية الاجتماعية على قلتها لم يطالها بعد ولا عائل ينفق عليها وأبنائها بعد أن فقد زوجها عقله وصار ضمن قائمة من رفع القلم عنهم.

قالت لي والدموع تنساب من عيونها بصمت مطبق تندب من أعماقتها جروحها النازفة حسرة وكما على حال أبنائها الجياع - العراء - المرضى . كان همي الوحيد اشترى جوع أبنائي حتى أوفر لهم كسرة خبز يابسة تحول بينهم والموت وقد عزمت على هذا الأمر عند لقائي بمدنوب التأمينات الاجتماعية نعم قلت في نفسي سأقول له إنني امرأة مطلقة حتى استحق المعاش عن الذي لي وأبنائي من التأمينات. ما ضير أن أقول ذلك والضرورة تبيح المحظورات وقد سرق الناس في عام الرمادة في عهد الخليفة العادل عمر بن الخطاب ولم يقم عليهم حد السرة.

ومضت فوزية قائلة مجرد قدوم الحكيمة المندوب وبفورية قلت له أنا امرأة مطلقة لا مصدر لي ولا معين وهؤلاء أبنائي أمامك فرد الحكيمة بقوله هل تستطيعي حلف اليمين على ذلك فقلت له دون تردد (لا لا لا) لكن الحقيقة زوجي مجنون فاقد الأهلية قلته وأنا أعلم ان ذلك يعني حرمانني وأبنائي من معاش والدي الذي كان يصرف له من التأمينات قبل وفاته . لله الأمر من قبل ومن بعد .

تناولنا هذه القضية باختصار وزملائنا في المؤسسة عاكفون على إجراء تعديلات جديدة لقانون التأمينات وأظن أن بوسعهم الوقوف أمام هكذا قضايا اجتماعية وإنسانية وتضمن وضع المجانين البين جنونهم والمرضى النفسانيين ومن في حكمهم في إطار التعديلات واعتبارهم بوضع المقوقدين والموتى طالما وقد رفع المولى الخالق سبحانه عنهم القلم لضمان حصول أسرهم على ما يسد الرمق وليس غير الرمق.

صاحب العمل شريك فاعل وهام

الأمان في المستقبل إلا أنه أصبح لزماً على كل صاحب عمل حالياً أن يتعامل مع جيل جديد مثقف ومتعلم ومدرك تماما لواجباته وحقوقه وأن كان هناك من لا يزالون من العمال في الحدود الدنيا لمعرفتهم لذلك نتيجة القصور في جانب الوعي التأميني حتى اليوم وهو ما تسعى إليه المؤسسة جاهدة لنشره عبر وسائل الإعلام المختلفة المرئية والمسموعة والإذاعية ، وأصبح بإمكان العامل مهما كان مستواه التعليمي التعرف والإطلاع على جميع الأنظمة والقوانين التي تكفل له حقوقه وتضمنها وبخاصة قانون التأمينات الاجتماعية، ولأنسى هنا الدور البارز الذي تلعبه النقابات العمالية وتكويناتها الإدارية في مختلف المرافق والمنشآت العامة والخاصة في توعية العمال والمطالبة بحقوقهم القانونية من خلال متابعتهم المستمرة التي لملسها اليوم وبصورة مستمرة من هنا وهناك

يقاضي صاحب العمل في المحاكم كما سبق الإشارة في العدد السابق، فصاحب العمل هو طرف هام من أطراف الإنتاج الثلاثة وعليه أن يكون شريكاً فاعلاً مع بقية الأطراف عملاً وحكومة في نجاح وتفعيل الأنظمة والقوانين وتوفير تلك الحماية والبعد الإنساني، فلو نظر صاحب عمل إلى العمال لديه فسوف يجدهم جميعاً يشتركون في حالة واحدة تتجلى في القلق والخوف من المستقبل بعدم الأمان على مستقبلهم ومستقبل أسرهم من بعدهم وبخاصة في حالة إصابتهم بمرض أو عجز يقدمهم عن العمل وهذه الحالة قد تتنازل صاحب العمل أيضاً بوجه آخر يتمثل بالإحساس بعدم الأمان من المستقبل في حالة التعرض للمرافق أو الخسارة أو تعرض منشآته لحادث معين،

لا شك بأن العامل في السابق كان يجهل الأنظمة والقوانين ولا يعرف شيئاً عن حقوقه وواجباته رغم إحساسه بعدم



عبدالله الورد

بإعلان مطالبات حقيقية مستمرة المطالبة من قبل المؤمن عليهم لفرص رفع من ميزانية وإبحة لتقوم بتحميل تلك المطالبات على السنة التالية التي تتحمل إحقاقات سنوات سابقة واستمرار هذا التعامل مع الاحتياطيات قد يوقع الشركة في مطبات مضجعة لحظة تحقق أخطار ليس بالوسع تغطيتها.

ثالثاً: احتياطيات التعويضات تحت التسوية: وبهذا الصدد يتم احتجاز مبالغ لفرص احتياجات شركة التأمين في دفع مبالغ مطالبات تقدرت للمعلماء ولكن بصفة غير نهائية بعد وقوع الخطر المؤمن عليه وذلك بعد التأكد من السبب المبلغ عنه لوقوع الخطر المؤمن عليه وبالتالي يستحق التعويض عليه فإذا تقرر ذلك وجب على شركة التأمين دفع المبالغ، ومن هنا كان ضروريا الاحتفاظ بأموال لا مبالغ فيها ولا أقل من اللازم لتغطية مثل هذه المطالبات تحت التسوية، لأن الاحتفاظ بمبالغ أقل سيتحمل الفوارق السنة أو السنوات التالية وهذا الخطر.

رابعا: احتياطي التعويضات تحت التسديد: ويختلف هذا الاحتياطي عما سبق في كونه واجب والسداد وغير مختلف عليه بمعنى أن المبلغ قد أقر لمستحقه كله أو بعضه ولم يتبق لهدفه سوى بعض الإجراءات الشكلية التي لا بد من استكمالها طبقاً لوثيقة التأمين لكل ذلك كان لزاماً على شركة التأمين للحفاظ على سمعتها ومركزها المالي الاحتفاظ لديها بأموال تكون بعد انتهاء السنة المالية قادرة على السداد منها كل المطالبات والالتزامات المتعلقة بالانحرافات عن قيم الأقساط السنوية المرتبطة بتحقيق أي خسائر أكبر من العادية أو تغطية التزامات التعويضات تحت التسديد وهذه الأمور المتحجرة في هذا الاحتياطي تكون دقيقة كشيء مقبول مستحق السداد لصاحبه أو لحامله.

بين الأقساط المحصلة في بداية فترة التعاقد والأقساط المحصلة في نهايتها. هذا الاحتياطي المحتجز عليه الاحتياطي الحسابي يوه تحقق شركة التأمين التوازن بين ما تحصل عليه من دفعات فستستمر العملية التأمينية ومفاجآت ضارة للصناعة. ولا يمكن اعتبار هذا الفرق «زيادة الأقساط المحصلة في بداية الفترة التأمينية عن التكلفة الحقيقية لتغطية الخطر» ربحاً خالصاً لشركة التأمين أو عائداً صافياً ولكن هي ملزم باحتجاز ذلك حتى تتمكن من تغطية زيادة التكلفة التأمينية عن أقساط السنوات الأخيرة من التعاقد. وبصفة عامة: فإنه لا بد أن يكون من الناحية الفطرية لكل وثيقة احتياطي حسابي لها ومحسوب ومن الناحية الواقعية يكون لكل الوثائق مجتمعة مبالغ نقدية محتجزة لدفع ما تلزم به شركة الأخطار السارية ولكل شركة تأمين الحق في استثمار هذه الاحتياطيات بالصور التي لاتخل بإمكانية الوفاء بالتزاماتها عند الطلب وبالنسبة القانونية لهذا الاحتياطي وحتى لا يئتم التلاعب بمقدار هذا الاحتياطي

مقابل الالتزامات لا بد من جهة رقابية يمثل حضورها وتدقيقها ورقابيتها عامل مؤثر وقوي يردع كل من يحاول المساس بحقوق العرف لأي سبب من الأسباب

ثانياً: الاحتياطي الإضافي: ويحتجز هذا الاحتياطي من أرباح الشركة المحققة دون توزيع حتى تستطيع تغطية بعض الخسائر المادية الناتجة عن الحرافات المتوقعات عن النتائج الفعلية أو تغطية الخسائر الناتجة عن التوقعات المتفائلة أكثر من اللازم هذا ما يجب فعله لتسبر العملية التأمينية بثبات وثقة واطمئنان وليس العكس كأن تقوم الشركة الخاسرة

>، كما قد تحدثنا في العدد السابق عن التهرب التأميني والتفتيش وإشكالية التهرب وآثاره تجاه حقوق العمال والحيوي عن حقوق العمال وهاجسهم اليومي لتحقيق أمانهم الوظيفي واستقرارهم هو حديث دائم ومتواصل يهدف إلى إيجاد الحل المناسب والصيغة المناسبة للوصول إلى تحقيق الأمان والاستقرار الذي يشهده العامل والتأمينات الاجتماعية هي الضامنة الحقيقية للأخوة العمال والقانون الناظم لعملها أوضح في كافة مواده وأحكامه معايير هذه الضامنة إضافة إلى البعد الاجتماعي له ويوضح ذلك من خلال شعور العامل بالطمأنينة والاستقرار في حاضره ومستقبله ومستقبل أسرته من بعده.

وكما أن التأمينات الاجتماعية هي ضمان للعامل ، فهي ضمانة أيضاً لصاحب العمل فعدد التزام صاحب العمل بإشراكاته الشهرية عن عماله في التأمينات يوفر على نفسه أموالاً قد يضطر لدفعها لعامل مصاب ويتحمل تكاليف علاجه أو كتعويضات لعامل

احتياطيات التأمين

علي عبد الرشيد

>>>، أضحت التأمينات واسعة ومتشعبة ولها طابع خاص عن الأنشطة التجارية الأخرى حيث يلتزم طرفا التعاقد في وثيقة التأمين بأن يدفع المؤمن له القسط على مدار فترة معينة وتلتزم شركة التأمين بدفع التعويض عند وقوع الخطر على المؤمن عليه وما يعينياً في هذه التناولة هو الحديث عن الأنواع المختلفة من الاحتياطيات التي تحتفظ بها شركات التأمين وذلك تأميناً لاستمرار عملياتها التأمينية بأمان واطمئنان لكل أطراف عقود التأمين.

أولاً: احتياطيات الأخطار السارية وتحتفظ شركة التأمين بهذا الاحتياطي حتى تتمكن من دفع مبالغ التأمين اللازمة لسداد العملاء الذين يحملون وثائق سارية المفعول عند تحقق الأخطار السارية المؤمن عليها وذلك للوثائق التي يستمر سريانها بعد نهاية السنة المالية للشركة.

فمن المعروف أن شركة التأمين تقوم بتحديد القسط السنوي واجب السداد وهو متساو طوال فترة التعاقد وقد تمتد هذه الفترة إلى أكثر من ٢٠ سنة في تأمينات الحياة مثلا رغم أنه يمكن بعملية حسابية بسيطة إثبات أن قسط التأمين واجب السداد في تناسب مع التدرج في عمر المؤمن عليه بتزايد في المراحل الأولى للتأمين يصل إلى قيمة القسط السنوي الصافي ثم بعد ذلك يعني أن شركة التأمين تحصل على مبالغ تفوق التكلفة الحقيقية للحط المؤمن عليه في بادئ الأمر ثم بعد ذلك تحصل على تكلفة أقل من الحقيقية في السنوات الأخيرة للتعاقد لذلك كان لزاماً على شركة التأمين أن تحجز احتياطياً معيناً يحقق التعادل

مفاهيم في التأمينات الاجتماعية

التأمين الاجتماعي من حيث هو منسوب الى الجماعة التزام يقع على الدولة باعتبارها ممثلة الجماعة في حماية المواطنين وإصلاح نتائج حوادث ممية في حالات العجز والشيخوخة وإصابات العمل وأمراض المهنة والوفاة والولادة والبطالة وغيرها من أنواع وصور الحماية التأمينية المكفولة دستورياً وقانونياً، والتأمين الاجتماعي في نظر البعض، هو أن يوفر المجتمع عن طريق تنظيم معترف به تأمينياً لبعض الحاجات الأساسية للفرد والتي لا يمكن له ان يلبئها بمفرده أو عن طريق التنظيمات الاختيارية، وتتصف هذه الحاجات بأنها تنشأ عن ظروف طارئة في مناسبات وأوقات محددة ينتج عنها زيادة أعباء الفرد المالية، ويترتب على الفشل في تحقيقها آثار خطيرة على الفرد وعلى المجتمع نفسه.

التأمين في مفهومه الحديث يقوم على فكرة تعاونية مقتضاها أنه إذا كان من الصعب أن يتحمل الشخص وحده الآثار الضارة التي تترتب عليه حيث يكون الواقع شديداً أو العبء ثقيلًا فإنه من السهل أن يتحمل تلك الآثار اذا ساهم معه غيره في حملها حيث يخفف من وقعها وهذا أمر طبيعي يتماشى مع غرائز الانسان الفطرية فهو يبحث دائما عن العون والمساعدة لدى قرينه لتحمّل ما قد يواجه من أعباء يذوء بها وحده، إذ المرء ضعيف بنفسه قوي بغيره.

في حالة تعرض أحد أفراد الأسرة لأحد المخاطر الاجتماعية تسرع الأسرة بتقديم إغاثة للتغلب على هذه المخاطر، ففي ما بين الزوجين يقوم واجب الرعاية والمعونة المتبادلة وكذلك الأمر في ما بين الآباء والأبناء، بل إن القانون يلزم أفراد الأسرة الواحدة القادرين بالنفقة على الاقارب من المعوزين وقد لعبت الأسرة دورها في توفير الحماية لأعضائها فترة طويلة من الزمن.

والتأمين بدأ أول ما بدأ تعاونياً على شكل قيام مجموعات من الناس على تخفيف ما يقع على بعضهم من أضرار وكوارث من خلال تعاون منظم يضم كل مجموعة جمعها جامع معين ويحيت يكون المقصود من هذا التعاون المؤازرة ورأب الصدع الذي ينزل ببعض الأفراد من خلال تكاتف مجموعهم على ذلك.

وأيضا فإن الأديان كلها قد حظت على التعاون ومواساة المتكوبين بصورة متعددة، ومن الطبيعي أن تنصور بناء على

التأمين في مفهومه الحديث يقوم على فكرة تعاونية مقتضاها أنه إذا كان من الصعب أن يتحمل الشخص وحده الآثار الضارة التي تترتب عليه حيث يكون الواقع شديداً أو العبء ثقيلًا فإنه من السهل أن يتحمل تلك الآثار اذا ساهم معه غيره في حملها حيث يخفف من وقعها وهذا أمر طبيعي يتماشى مع غرائز الانسان الفطرية فهو يبحث دائما عن العون والمساعدة لدى قرينه لتحمّل ما قد يواجه من أعباء يذوء بها وحده، إذ المرء ضعيف بنفسه قوي بغيره.

في حالة تعرض أحد أفراد الأسرة لأحد المخاطر الاجتماعية تسرع الأسرة بتقديم إغاثة للتغلب على هذه المخاطر، ففي ما بين الزوجين يقوم واجب الرعاية والمعونة المتبادلة وكذلك الأمر في ما بين الآباء والأبناء، بل إن القانون يلزم أفراد الأسرة الواحدة القادرين بالنفقة على الاقارب من المعوزين وقد لعبت الأسرة دورها في توفير الحماية لأعضائها فترة طويلة من الزمن.

والتأمين بدأ أول ما بدأ تعاونياً على شكل قيام مجموعات من الناس على تخفيف ما يقع على بعضهم من أضرار وكوارث من خلال تعاون منظم يضم كل مجموعة جمعها جامع معين ويحيت يكون المقصود من هذا التعاون المؤازرة ورأب الصدع الذي ينزل ببعض الأفراد من خلال تكاتف مجموعهم على ذلك.

وأيضا فإن الأديان كلها قد حظت على التعاون ومواساة المتكوبين بصورة متعددة، ومن الطبيعي أن تنصور بناء على

التأمين الاجتماعي من حيث هو منسوب الى الجماعة التزام يقع على الدولة باعتبارها ممثلة الجماعة في حماية المواطنين وإصلاح نتائج حوادث ممية في حالات العجز والشيخوخة وإصابات العمل وأمراض المهنة والوفاة والولادة والبطالة وغيرها من أنواع وصور الحماية التأمينية المكفولة دستورياً وقانونياً، والتأمين الاجتماعي في نظر البعض، هو أن يوفر المجتمع عن طريق تنظيم معترف به تأمينياً لبعض الحاجات الأساسية للفرد والتي لا يمكن له ان يلبئها بمفرده أو عن طريق التنظيمات الاختيارية، وتتصف هذه الحاجات بأنها تنشأ عن ظروف طارئة في مناسبات وأوقات محددة ينتج عنها زيادة أعباء الفرد المالية، ويترتب على الفشل في تحقيقها آثار خطيرة على الفرد وعلى المجتمع نفسه.

التأمين في مفهومه الحديث يقوم على فكرة تعاونية مقتضاها أنه إذا كان من الصعب أن يتحمل الشخص وحده الآثار الضارة التي تترتب عليه حيث يكون الواقع شديداً أو العبء ثقيلًا فإنه من السهل أن يتحمل تلك الآثار اذا ساهم معه غيره في حملها حيث يخفف من وقعها وهذا أمر طبيعي يتماشى مع غرائز الانسان الفطرية فهو يبحث دائما عن العون والمساعدة لدى قرينه لتحمّل ما قد يواجه من أعباء يذوء بها وحده، إذ المرء ضعيف بنفسه قوي بغيره.

في حالة تعرض أحد أفراد الأسرة لأحد المخاطر الاجتماعية تسرع الأسرة بتقديم إغاثة للتغلب على هذه المخاطر، ففي ما بين الزوجين يقوم واجب الرعاية والمعونة المتبادلة وكذلك الأمر في ما بين الآباء والأبناء، بل إن القانون يلزم أفراد الأسرة الواحدة القادرين بالنفقة على الاقارب من المعوزين وقد لعبت الأسرة دورها في توفير الحماية لأعضائها فترة طويلة من الزمن.

والتأمين بدأ أول ما بدأ تعاونياً على شكل قيام مجموعات من الناس على تخفيف ما يقع على بعضهم من أضرار وكوارث من خلال تعاون منظم يضم كل مجموعة جمعها جامع معين ويحيت يكون المقصود من هذا التعاون المؤازرة ورأب الصدع الذي ينزل ببعض الأفراد من خلال تكاتف مجموعهم على ذلك.

وأيضا فإن الأديان كلها قد حظت على التعاون ومواساة المتكوبين بصورة متعددة، ومن الطبيعي أن تنصور بناء على

التأمين في مفهومه الحديث يقوم على فكرة تعاونية مقتضاها أنه إذا كان من الصعب أن يتحمل الشخص وحده الآثار الضارة التي تترتب عليه حيث يكون الواقع شديداً أو العبء ثقيلًا فإنه من السهل أن يتحمل تلك الآثار اذا ساهم معه غيره في حملها حيث يخفف من وقعها وهذا أمر طبيعي يتماشى مع غرائز الانسان الفطرية فهو يبحث دائما عن العون والمساعدة لدى قرينه لتحمّل ما قد يواجه من أعباء يذوء بها وحده، إذ المرء ضعيف بنفسه قوي بغيره.

في حالة تعرض أحد أفراد الأسرة لأحد المخاطر الاجتماعية تسرع الأسرة بتقديم إغاثة للتغلب على هذه المخاطر، ففي ما بين الزوجين يقوم واجب الرعاية والمعونة المتبادلة وكذلك الأمر في ما بين الآباء والأبناء، بل إن القانون يلزم أفراد الأسرة الواحدة القادرين بالنفقة على الاقارب من المعوزين وقد لعبت الأسرة دورها في توفير الحماية لأعضائها فترة طويلة من الزمن.

والتأمين بدأ أول ما بدأ تعاونياً على شكل قيام مجموعات من الناس على تخفيف ما يقع على بعضهم من أضرار وكوارث من خلال تعاون منظم يضم كل مجموعة جمعها جامع معين ويحيت يكون المقصود من هذا التعاون المؤازرة ورأب الصدع الذي ينزل ببعض الأفراد من خلال تكاتف مجموعهم على ذلك.

وأيضا فإن الأديان كلها قد حظت على التعاون ومواساة المتكوبين بصورة متعددة، ومن الطبيعي أن تنصور بناء على



التأمين في مفهومه الحديث يقوم على فكرة تعاونية مقتضاها أنه إذا كان من الصعب أن يتحمل الشخص وحده الآثار الضارة التي تترتب عليه حيث يكون الواقع شديداً أو العبء ثقيلًا فإنه من السهل أن يتحمل تلك الآثار اذا ساهم معه غيره في حملها حيث يخفف من وقعها وهذا أمر طبيعي يتماشى مع غرائز الانسان الفطرية فهو يبحث دائما عن العون والمساعدة لدى قرينه لتحمّل ما قد يواجه من أعباء يذوء بها وحده، إذ المرء ضعيف بنفسه قوي بغيره.

في حالة تعرض أحد أفراد الأسرة لأحد المخاطر الاجتماعية تسرع الأسرة بتقديم إغاثة للتغلب على هذه المخاطر، ففي ما بين الزوجين يقوم واجب الرعاية والمعونة المتبادلة وكذلك الأمر في ما بين الآباء والأبناء، بل إن القانون يلزم أفراد الأسرة الواحدة القادرين بالنفقة على الاقارب من المعوزين وقد لعبت الأسرة دورها في توفير الحماية لأعضائها فترة طويلة من الزمن.

والتأمين بدأ أول ما بدأ تعاونياً على شكل قيام مجموعات من الناس على تخفيف ما يقع على بعضهم من أضرار وكوارث من خلال تعاون منظم يضم كل مجموعة جمعها جامع معين ويحيت يكون المقصود من هذا التعاون المؤازرة ورأب الصدع الذي ينزل ببعض الأفراد من خلال تكاتف مجموعهم على ذلك.

وأيضا فإن الأديان كلها قد حظت على التعاون ومواساة المتكوبين بصورة متعددة، ومن الطبيعي أن تنصور بناء على

التأمين في مفهومه الحديث يقوم على فكرة تعاونية مقتضاها أنه إذا كان من الصعب أن يتحمل الشخص وحده الآثار الضارة التي تترتب عليه حيث يكون الواقع شديداً أو العبء ثقيلًا فإنه من السهل أن يتحمل تلك الآثار اذا ساهم معه غيره في حملها حيث يخفف من وقعها وهذا أمر طبيعي يتماشى مع غرائز الانسان الفطرية فهو يبحث دائما عن العون والمساعدة لدى قرينه لتحمّل ما قد يواجه من أعباء يذوء بها وحده، إذ المرء ضعيف بنفسه قوي بغيره.

في حالة تعرض أحد أفراد الأسرة لأحد المخاطر الاجتماعية تسرع الأسرة بتقديم إغاثة للتغلب على هذه المخاطر، ففي ما بين الزوجين يقوم واجب الرعاية والمعونة المتبادلة وكذلك الأمر في ما بين الآباء والأبناء، بل إن القانون يلزم أفراد الأسرة الواحدة القادرين بالنفقة على الاقارب من المعوزين وقد لعبت الأسرة دورها في توفير الحماية لأعضائها فترة طويلة من الزمن.

والتأمين بدأ أول ما بدأ تعاونياً على شكل قيام مجموعات من الناس على تخفيف ما يقع على بعضهم من أضرار وكوارث من خلال تعاون منظم يضم كل مجموعة جمعها جامع معين ويحيت يكون المقصود من هذا التعاون المؤازرة ورأب الصدع الذي ينزل ببعض الأفراد من خلال تكاتف مجموعهم على ذلك.

وأيضا فإن الأديان كلها قد حظت على التعاون ومواساة المتكوبين بصورة متعددة، ومن الطبيعي أن تنصور بناء على

(2)

توعية ونصائح تأمينية

التهرب من التقاعد.. أسبابه وطرق معالجته

تناولنا في العدد السابق أنواع التهرب وذكرنا بشكل عام كيفية التهرب من التقاعد وأسبابه وطرق معالجته . وسوف نتناول اليوم كيفية التهرب فقط بشكل مفصل.

١- عدم وجود ملفات وظيفية متكاملة: هناك العديد من الموظفين لا توجد لديهم ملفات وظيفية متكاملة وخصوصا للفترة ما قبل قيام وزارة الخدمة المدنية والتأمينات بالمسح الوظيفي الأمر الذي سهل عملية التهرب من التقاعد بسبب عدم تحديد هذه المدة وتاريخ الميلاد وسبب عدم وجود ملفات وظيفية عديدة منها الصراعات المسلحة والهجمات التي طالت منشآت حكومية في العديد من المحافظات سواء بالقرعات السابقة قبل الوحدة أو بعد الوحدة، واحتراق بعض الجهات سواء بسبب الصراع المسلح أو لأسباب أخرى.

وكذا تصفية بعض المنشآت أو عند انتقال موظف من جهة إلى أخرى وعدم اهتمام القائمين عليها بالأرشفة الأمر الذي أدى الى فقدان بعض الملفات. وبالتالي عدم توفر الملفات أدى إلى التهرب من التقاعد وعدم استطاعة الجهات من إصدار قرار

ولكن هذه حالات اقل من حالات التهرب من التقاعد.

وبالحقيقة ان عدم وجود الملفات هو سلاح ذو حدين يؤدي إلى التهرب من التقاعد من ناحية ومن ناحية أخرى يؤدي إلى ضياع مدد الخدمة للموظف عند التقاعد وتحل هذه المشكلة عند التقاعد بحالة قيام الموظف باحضار صور مؤكدة الوثائق الملف مثل وثائق التوظيف ..الخ.

ولكن بحالة التهرب من التقاعد بالتاكيد فالموظف لا يرغب بإظهار صور تلك الوثائق، وأحيانا يكون التهرب بسبب الفساد الإداري حيث يتم تعاطف بعض المختصين مع المحالين إلى التقاعد ويقومون بإخفاء ملفاتهم.

٢- تعديل البيانات: عملية تعديل البيانات وخصوصا تعديل تاريخ الميلاد وهو ناتج عن عدم توفر مستند الميلاد الذي تم التوظيف بموجبه حسب نص قانون التأمينات والمعاشات الأمر الذي أتاح الفرصة للتهرب من التقاعد بإحضار وثائق أخرى محد بها تواريخ ميلاد وهمية وهذا الخلل يؤدي إلى التهرب من التقاعد أو العكس أي يؤدي إلى التحايل لغرض التقاعد المبكر ولكن هذه حالات اقل من حالات التهرب من التقاعد.

كما ان بعض التعديل بسببه فساد بعض المختصين في جهات العمل سواء بتأجيل الإحالة إلى التقاعد وعدم إصدار قرار الإحالة وعدم متابعة من الإدارات المعنية بالرقابة حيث يتم سحب الوثائق من الملفات ويتم استبدالها بوثائق أخرى. وللأسف الشديد هذا الخلل ناتج بسبب عدم انضباط السجل المدني حيث تمكن اشخاص من الحصول على وثائق بتاريخ ميلاد مختلفة.

٣- عدم توفر بديل للتقاعد: هذا أيضا ناتج من خلل إداري حيث لم يتم التهيئة للتقاعد وتجهيز صف ثاني وتدريبهم لعملية الإحلال وخصوصا للوظائف الهامة والأساسية. كما أن شغلي الوظائف العليا لا يتم إحالتهم للتقاعد إلا بعد تعيين بديل عنه وقد يأخذ ذلك وقتا.

وسوف نتناول أسباب التهرب وطرق معالجته بالإعداد القادمة .. إن شاء الله.

عارف فيصل العواضي
وكيل الهيئة العامة للتأمينات والمعاشات والتسويات والمعاشات

وكيل الهيئة العامة للتأمينات والمعاشات والتسويات والمعاشات